

**الأحاديث الواردة في إيمان النبي
صلى الله عليه وسلم والتي كان يحلف بها**

- جمعا ودراسة -

دكتور / عادل بن محمد السبيعي

**الأستاذ المشارك بقسم السنة وعلومها - كلية أصول الدين
جامعة الإمام محمد بن سعود الإسلامية**

المقدمة:

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له وأشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له وأشهد أن محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وعلى آله وصحبه وسلم تسليما. [يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون] {آل عمران: ١٠٢}. [يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء واتقوا الله الذي تساءلون به والأرحام إن الله كان عليكم رقيبا] {النساء: ١}. [يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا * يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما] {الأحزاب: ٧٠، ٧١}.

وبعد فقد من الله على المؤمنين إذ بعث فيهم رسولا من أنفسهم يتلو عليهم آياته ويزكيهم ويعلمهم الكتاب والحكمة وإن كانوا من قبل لفي ضلال مبين، وأمر باتباعه والاهتداء بهديه، وجعل ذلك شرط الهداية فقال سبحانه "وإن تطيعوه تهتدوا"، وشرع لنا تعالى وتقدس الاهتداء بهديه والمشي على طريقته والتأسي به في جميع أمره، وخاصة ما قصد به رسول الله صلى الله عليه وسلم تعظيم ربه جل وعلا. ومن هنا كانت معرفة صفة يمينه عليه الصلاة والسلام التي يقسم بها وكان يكثر منها مما ينبغي الاستئنان به واقتفاء أثره تعظيما لشأنه وطلبا لهدى الله الذي لا هدى سوى هداه تعالى وتقدس.

وقد كان عليه الصلاة والسلام كثيرا ما يقسم بالله في مواطن كثيرة مع ما عرف عنه من صدق الحديث، وعدم تكذيب الناس له - بما في ذلك خصومه وشائثه

الذين كانوا ينعته بالصادق الأمين-، ولكنه مع هذا كله كان يحلف على أمور عديدة عليه الصلاة والسلام.

أهمية الموضوع وسبب الكتابة فيه:

ولما كان معرفة هديه عليه الصلاة والسلام في اليمين مما ينبغي العناية به لعنايته عليه الصلاة والسلام بها، كان جمع الأيمان التي كان يحلف بها عليها الصلاة والسلام مما يعين ويقرب للمسلم معرفة ذلك، فيمكنه الاقتداء به، ومن هنا رأيت أن أجمع ما روي عنه عليه الصلاة والسلام مت أيمان في كتب السنة، مبينا حال تلك الأحاديث صحة وضعفا.

هدف الموضوع:

جمع أيمان النبي صلى الله عليه وسلم التي كان يقسم بها من كتب الحديث النبوي، ودراستها، والحكم عليها، وبيان شيء من أحكام اليمين المتعلقة بها.

خطة البحث:

يتألف البحث من مقدمة وتمهيد وثلاثة مباحث وخاتمة وفهارس علمية. المقدمة: وفيها أهمية الموضوع، وسبب الكتابة فيه، وهدفه، وخطته، ومنهج العمل فيه.

التمهيد: وفيه معنى اليمين.

المبحث الأول: مشروعية اليمين والحكمة منها. وفيه مطلبان:

المطلب الأول: مشروعية اليمين.

المطلب الثاني: الحكمة من مشروعيتها.

المبحث الثاني: اليمين المنعقدة.

المبحث الثالث: الألفاظ التي استعملها النبي صلى الله عليه وسلم في يمينه.

الخاتمة.

الفهارس.

منهج البحث:

تتبع جميع أيمان النبي صلى الله عليه وسلم الواردة في السنة سواء منها الصريح أو غير الصريح، ورتبتها حسب كثرة ما ورد فيها من الأحاديث.

اذكر في كل لفظ من أيمانه صلى الله عليه وسلم ما يثبت قسمه صلى الله عليه وسلم به.

اكتفي بحديث أو حديثين فيما ثبتت فيه أحاديث كثيرة، وما ورد فيه حديث واحد أو حديثين فقط استوعت ما ورد فيه حسب الإمكان خشية التتويل. وما لم يثبت فيه شيء بيّنته مستوعبا.

اخرج الأحاديث الواردة في البحث وفق المنهج العلمي المتبع غالبا في مثل هذه البحوث المختصرة، كالاكتفاء مثلا بالعزو للصحيحين عن دراسة الإسناد والحكم على الحديث، وما اقتضى خلاف ذلك بيّنته كحاجة الحديث لبيان درجته ودراسة إسناده أو بيان علة فيه ونحو ذلك مما هو معلوم عن أهل هذا الشأن.

اذكر في الكتب الستة الكتاب والباب ورقم الحديث وذلك لأهمية تبويب أصحاب الكتب السنة على دلالة الحديث الفقهية، وفي غير الكتب الستة أكتفي برقم الحديث فحسب للدلالة على موضع الحديث عنده.

جعلت تخريج الأحاديث في الحاشية إلا في المبحث الثالث فجعلته في صلب البحث نظرا لكونه مقصود البحث الأول وحتى لا تكثر الحواشي وتطول، خاصة مع دقة خطها.

والله أسأل العون والسادد، وحسن النية، وأن ينفع الله بهذا البحث كاتبة وقارئه والناظر فيه. وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين وصلى الله وسلم وبارك على عبده ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

التمهيد: معنى اليمين.

اليمين والحلف بمعنى، قال في القاموس: "الْيَمِينُ: الْقَسْمُ، مُؤَنَّثٌ لِأَنَّهُمْ كَانُوا يَتَمَاسَحُونَ بِأَيْمَانِهِمْ، فَيَتَحَالَفُونَ". فيسمى الحلف يميناً والعكس.
قال في اللسان: حلف: الحلفُ والحلفُ: القَسْمُ لغتان، حَلَفَ أَي أَقْسَمَ يَحْلِفُ حَلْفًا وَحَلْفًا وَحَلْفًا وَمَحْلُوفًا.
والحلفُ: اليمين وأصلها العَقْدُ بالعزمِ والنية.

واليمين جمعها أيمان وتجمع على أيمن، واليمين في أصل اللغة اليد اليمنى، وأطلقت على الحلف لأنهم كانوا إذا تحالفوا أخذ كل يمين صاحبه، وقيل لأن اليمين تحفظ الشيء كما تحفظه اليد، واليمين، والحلف، والإيلاء، والقسم أفاظ مترادفة^١.

تعريف اليمين في الاصطلاح:

عرّف الفقهاء اليمين بتعريفات متقاربة منها:

ما قاله المالكية: أن اليمين عبارة عن ربط العقد بالامتناع والتترك أو بالإقدام على فعل بمعنى معظم حقيقة أو اعتقاداً، لكن يختص بإيجاب الكفارة باسم الله سبحانه أو بصفة من صفاته^٢.

أما الحنفية فعرفوها بأنها عقد قوي به عزم الحالف على الفعل أو التترك^٣.
وقالت الشافعية: هي تحقيق الأمر وتوكيده بذكر اسم الله تعالى أو صفة من صفاته^٤.

أما الحنابلة فعرفوها بأنها: توكيد المحلوف عليه بذكر معظم على وجه الخصوص^٥.

١ انظر: مادة يمين، من المصباح المنير ٢ / ٦٨٢ ومختار الصحاح ص ٤٢٨، والقاموس المحيط ص ١٦٠١، والمعجم الوسيط ص ١٠٦٦، والمطلع على أبواب المقنع ص ٣٨٧، وكفاية الأخيار ص ٢٤٧، وكشاف القناع ٢٢٨ / ٦.

٢ ينظر عقد الجواهر (١ / ٥١٥).

٣ ينظر البناية شرح الهداية (١٥٦ / ٥).

٤ ينظر روضة الطالبين (٣ / ١١).

٥ ينظر كشاف القناع (٢٢٨ / ٦).

أما المحدثون فاختلقت عبارتهم وقال ابن حجر: « وعرفت شرعا بأنها توكيد الشيء بذكر اسم أو صفة لله تعالى » وقال: « وهذا أخصر التعاريف وأقربها »^١.
وقال الشيخ سليمان بن عبد الله رحمه الله: هو تأكيد الشيء بذكر معظم بصيغة مخصوصة، أو: هي توكيد الأمر المحلوف عليه بذكر الله، أو اسم من أسمائه، أو صفة من صفاته على وجه مخصوص^٢. وما قاله الشيخ رحمه الله يجمع كل ما تقدم ولعله أعدل التعريفات وأجمعها وأمنعها.

١ فتح الباري (٥١٦/١١).

٢ ينظر القول المفيد على كتاب التوحيد ٢ / ٢١٤

المبحث الأول: مشروعية اليمين والحكمة منها: وفيه مطلبان:

المطلب الأول: مشروعية اليمين:

الأصل في مشروعية اليمين الكتاب والسنة والإجماع.

فأما الكتاب فقول الله تعالى: "لَا يُؤَاخِذُكُمُ اللَّهُ بِاللَّغْوِ فِي أَيْمَانِكُمْ وَلَكِنْ يُؤَاخِذُكُمْ بِمَا عَقَدْتُمُ الْأَيْمَانَ"، وقوله تعالى: "وَاحْفَظُوا أَيْمَانَكُمْ"، وقوله تعالى: "وَلَا تَنْقُضُوا الْأَيْمَانَ بَعْدَ تَوْكِيدِهَا" إلى غير ذلك من الآيات.

وأما من السنة فأحاديث كثيرة جداً، منها: قوله صلى الله عليه وسلم لعبد الرحمن بن سمرة: "إذا حلفت على يمين فرأيت غيرها خيراً منها فكفر عن يمينك وات الذي هو خير"^١.

وقوله صلى الله عليه وسلم: "والله لأن يلج أحدكم يمينه في أهله آثم له عند الله من أن يعطي كفارته التي افترض الله عليه"^٢.

وعن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من استلج في أهله بيمين فهو أعظم إثماً ليبر يعني الكفارة"^٣.

وما سيأتي من أحاديث المبحث الثالث كلها مما يدل على مشروعيتها إلى غير ذلك من الأحاديث الصحيحة الأخرى في الباب.

وأما الإجماع: فقد أجمعت الأمة على انعقاد اليمين^٤.

المطلب الثاني: الحكمة من مشروعيتها:

إن من أعظم مقاصد اليمين وتشريعها في الإسلام: تعظيم الله سبحانه وتعالى، وإجلاله بقرن اسمه تعالى أو صفته المقدسة بما يراد من تأكيد الكلام، ولذا كان نبينا صلى الله عليه وسلم كثير اليمين فيما يخبر به، مع أنه الصادق المصدوق غير المُكذَّب، ولا المشكوك في خبره عليه الصلاة والسلام، ولكن كان يقسم في كثير مما يخبر به تعظيماً لله وتقديساً له، وسيأتي في المبحث الثالث ما يدل على كثرة يمينه تعظيماً لله.

١ رواه البخاري (٦٦٢١).

٢ رواه البخاري (٦٦٢٥).

٣ رواه البخاري (٦٦٢٦).

٤ ينظر المغني (٤٣٥/١٣)، البيان للعمرائي (٤٨٠/١٠).

كما أن من أهم مقاصد تشريعها توكيد الشيء المحلوف عليه^١.

وقد كانت اليمين فيمن سبقنا من الأمم كما جاء في حديث أَبِي هُرَيْرَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " قَالَ سُلَيْمَانُ بْنُ دَاوُدَ نَبِيُّ اللَّهِ: لَأُطَوِّفَنَّ اللَّيْلَةَ عَلَى سَبْعِينَ امْرَأَةً، كُلُّهُنَّ تَأْتِي بَعْلَامَ يُفَانِلُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَقَالَ لَهُ صَاحِبُهُ - أَوْ الْمَلِكُ -: قُلْ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، فَلَمْ يَقُلْ وَنَسِيَ، فَلَمْ تَأْتِ وَاحِدَةً مِنْ نِسَائِهِ إِلَّا وَاحِدَةٌ جَاءَتْ بِشِقِّ غَلَامٍ، فَقَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " وَلَوْ قَالَ: إِنْ شَاءَ اللَّهُ، لَمْ يَحْنُثْ، وَكَانَ دَرَكًا لَهُ فِي حَاجَتِهِ "٢.

المبحث الثاني: اليمين المنعقدة.

لما شرع الله اليمين جعل لها حدودا لا ينبغي مخالفتها وإلا كانت يمينا غير منعقدة وربما ترتب عليها الإثم كما سيأتي تقريره بإذن الله.

والذي يعنينا هنا في هذا المبحث هو الألفاظ المستعملة في اليمين والتي تتعقد بها اليمين، أما ما ذكره الفقهاء في حد اليمين المنعقدة فليس هذا البحث محله، فإنهم يعرفونها كما تقدم باعتبار انعقادها وشروطها وترتب الكفارة على الحنث فيها، فإن مما ذكره في تعريفاتهم مثلا " الحلف على أمر مستقبل ممكن" ويلحظ أن هذا المعنى المذكور متعلق في ماهية اليمين واشتراطاتها، لا في صورتها الشرعية المحضة، فيلمح الفقهاء في تعريفهم الفقهي الخاص معنى اليمين التي يلزم بالحنث بها الكفارة. أما تعريفهم لها من حيث العموم فهو كما تقدم آفا هو "تأكيد الشيء بذكر معظم بصيغة مخصوصة".

والذي يعنينا هنا هو هذا التعريف الأخير. وعليه فقد أجمع العلماء على أن الحلف بالله بأسمائه وصفاته يمين منعقدة محترمة، وأن فيها الكفارة إذا حنث الحالف^٣. وقال ابن المنذر: « وأجمعوا على أنه من قال والله أو بالله أو تالله فحنث أن عليه كفارة»^٤.

١ ينظر المغني(٤٣٥/١٣) بدائع الصنائع (٣/٣).

٢ أخرجه البخاري (٦٧٢٠) ومسلم (١٦٥٤) (٢٣)

٣ ينظر الإفصاح ٢/ ٣٢٠، ومغني المحتاج ٤/ ٣٢٠، وبداية المجتهد ٦/ ١٠٩، وقوانين الأحكام الشرعية ص ٧٨، والبيان للعمرائي ٥/ ١٦٧، وكشاف القناع ٦/ ٢٣٠

٤ الاجماع ص ١٣٧.

قال ابن قدامة : « أجمع أهل العلم على أن من حلف بالله عز وجل فقال والله أو بالله أو تالله فحنث أن عليه كفارة »^١. وإنما اختلفوا فيما سواها من الأيمان، يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: «وَأَمَّا أَنْوَاعُ الْإِيمَانِ الثَّلَاثَةُ " فَالْأَوَّلُ " . أَنْ يَعْقِدَ الْيَمِينَ بِاللَّهِ. وَالثَّانِي " أَنْ يَعْقِدَهَا لِلَّهِ. " وَالثَّلَاثُ " أَنْ يَعْقِدَهَا بِغَيْرِ اللَّهِ أَوْ لِغَيْرِ اللَّهِ. فَأَمَّا " الْأَوَّلُ " فَهُوَ الْحَلْفُ بِاللَّهِ. فَهَذِهِ يَمِينٌ مُنْعَقِدَةٌ مُكْفَرَةٌ بِالْكِتَابِ وَالسُّنَّةِ وَالْإِجْمَاعِ^٢.

وقد دلت السنة المطهرة على أن اليمين بغير اسم الله أو صفة من صفاته من الأيمان المحرمة المنهي عنها نهيا شديدا، بل عدوا الشارع الحكيم شركا أصغر، فقد ثبت عن ابن عمر رضي الله عنه أنه سمع رجلا يقول: وَالْكَعْبَةَ فَقَالَ: لَا تَحْلِفْ بِغَيْرِ اللَّهِ، فَإِنِّي سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: " مَنْ حَلَفَ بِغَيْرِ اللَّهِ فَقَدْ كَفَرَ وَأَشْرَكَ"^٣. قال الترمذي عقب إخرجه لهذا الحديث: "وَأُفْسِرَ هَذَا الْحَدِيثُ عِنْدَ بَعْضِ أَهْلِ الْعِلْمِ: أَنَّ قَوْلَهُ فَقَدْ كَفَرَ أَوْ أَشْرَكَ عَلَى التَّغْلِيظِ". وقد تعددت الأحاديث الدالة على هذا المعنى في السنة ومنها:

عن ابن عمر رضي الله عنهما أن رسول الله صلى الله عليه وسلم أدرك عمر بن الخطاب وهو يسير في ركب - يحلف بأبيه - فقال: "ألا إن الله ينهاكم أن تحلفوا بأبائكم من كان حالفا فليحلف بالله أو ليصمت"^٤.

يقول شيخ الإسلام ابن تيمية: "وَأَمَّا الثَّلَاثُ وَهُوَ أَنْ يَعْقِدَهَا بِمَخْلُوقٍ أَوْ لِمَخْلُوقٍ مَثَلًا: أَنْ يَحْلِفَ بِالطَّوَاغِيَتِ؛ أَوْ بِأَبِيهِ. أَوْ الْكَعْبَةِ: أَوْ غَيْرِ ذَلِكَ مِنَ الْمَخْلُوقَاتِ: فَهَذِهِ يَمِينٌ غَيْرُ مُحْتَرَمَةٍ لَا تَتَعَدَّى وَلَا كَفَّارَةٌ بِالْحِنْثِ فِيهَا بِاتِّفَاقِ الْعُلَمَاءِ؛ لَكِنَّ نَفْسَ الْحَلْفِ بِهَا مَنْهِيٌّ عَنْهُ"^٥. وأما كونها غير منعقدة فقد بين الزركشي سببه بقوله "لأنه نهى عن الحلف

١ المغني (٤٥٢/١٣).

٢ مجموع الفتاوى (٤٧/٣٣).

٣ حديث صحيح أخرجه أبو داود (٣٢٥١)، والترمذي (١٥٣٥) وابن حبان (٤٣٥٨)، والحاكم ١/١٨١ و٥٢، والبيهقي ٢٩/١٠ وقال الترمذي: هذا حديث حسن. وقال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين، ولم يخرجاه، ووافقه الذهبي، وصححه ابن حبان، والألباني في «الإرواء» (٢٥٦١)، و«الصحيحة» (٢٠٤٢).

٤ رواه البخاري في الأيمان والنذور باب "لا تحلفوا بأبائكم" (٦٦٤٦). ومسلم (١٦٤٦)، والترمذي (١٥٣٣)، والنسائي ٧/٤، وابن ماجه (٢٠٩٤)، وابن الجارود في "المنتقى" (٩٢٢)، وأبو يعلى (٥٤٣٠) و (٥٤٨٣) و (٥٥٣٧)، والبيهقي في "السنن" (٢٨/١٠).

٥ مجموع الفتاوى (٤٧/٣٣).

بذلك فلا يدخل في الأيمان المشروعة^١. وقال الماوردي: فهي يمين غير منعقدة ولا يلزم الوفاء بها، ولا كفارة عليه إن حنث فيها وهو كالمثقف عليه^٢.
فتبين مما تقدم أن اليمين المعتبرة شرعا هي اليمين باسم من أسماء الله أو صفة من صفاته سبحانه وتعالى، وما عداها فلا يعتد به في أصح قولي العلماء بل هي محرمة ابتداء.

المبحث الثالث: الألفاظ التي استعملها النبي صلى الله عليه وسلم في يمينه.

١ - والذي نفسي بيده.

ورد في أحاديث كثيرة منها:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، قَالَ: " الصِّيَامُ جُنَّةٌ فَلَا يَرْفُثُ وَلَا يَجْهَلُ، وَإِنْ أَمْرٌ قَاتَلَهُ أَوْ شَاتَمَهُ فَلْيَقُلْ: إِنِّي صَائِمٌ مَرَّتَيْنِ " «وَالَّذِي نَفْسِي بِيَدِهِ لَخُلُوفُ فَمِ الصَّائِمِ أَطْيَبُ عِنْدَ اللَّهِ تَعَالَى مِنْ رِيحِ الْمِسْكِ».
أخرجه مالك في الموطأ (٣١٠/١)، عَنْ أَبِي الزِّنَادِ، عَنِ الْأَعْرَجِ، عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، بِهِ مِثْلَهُ.

ومن طريقه أخرجه البخاري في الصوم باب "فَضْلُ الصَّوْمِ" (١٨٩٤) ، والبيهقي ٣٠٤/٤، والبغوي (١٧١٢). وأخرجه البخاري في الصوم باب: هل يقول إنني صائم إذا شتم (١٩٠٤) وفي اللباس باب ما يُذكَرُ فِي الْمِسْكِ (٥٩٢٧)، وفي التفسير باب قول الله تعالى: {يُرِيدُونَ أَنْ يُبَدِّلُوا كَلَامَ اللَّهِ} (٧٤٩٢)، وفي التفسير باب ذَكَرَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَرَوَاتِهِ عَنْ رَبِّهِ (٧٥٣٨) ومسلم في الصيام باب "فَضْلُ الصِّيَامِ" (١٦١، ١٦٣، ١٦٤) (١١٥١) والترمذي في الصوم باب ما جَاءَ فِي فَضْلِ الصَّوْمِ (٧٦٤) والنسائي في الصوم "فَضْلُ الصِّيَامِ ذَكَرُ الْاِخْتِلَافِ عَلَى أَبِي صَالِحٍ فِي هَذَا الْحَدِيثِ (٢٢١٦) وفي الأيمان والنذور باب: كَيْفَ كَانَتْ يَمِينُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ (٢٢١٤، ٢٢١٧) وابن ماجه في الصوم باب ما جَاءَ فِي فَضْلِ الصِّيَامِ (١٦٣٨) وفي الأدب باب فَضْلِ الْعَمَلِ (٣٨٢٣) وأحمد (٤٢٥٦، ٧١٧٤، ٧١٩٥، ٧٤٩٤، ٧٦٠٧ ، ٧٦٩٣، ٧٧٨٨، ٨١٢٩، ٩١١٢، ٩١٣٨) جميعهم من طرق مختلفة بألفاظ متقاربة عن أبي هريرة رضي الله عنه.

١ شرح الزركشي على مختصر الخرقي (٩٦/٧).

٢ الحاوي (٢٦٣/١٥).

٢ - والذي نفس محمد بيده.

ورد في عدد من الأحاديث ومنها:

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " انْتَدَبَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لِمَنْ خَرَجَ فِي سَبِيلِهِ، لَمْ يَخْرُجْ إِلَّا جِهَادًا فِي سَبِيلِي، وَإِيمَانًا بِي، وَتَصَدِيقَ رَسُولِي، فَهُوَ عَلَيَّ ضَامِنٌ أَنْ أُدْخِلَهُ الْجَنَّةَ، أَوْ أَرْجِعَهُ إِلَى مَسْكَنِهِ الَّذِي خَرَجَ مِنْهُ، نَائِلًا مَا نَالَ مِنْ أَجْرٍ أَوْ غَنِيمَةٍ. وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، مَا مِنْ كَلِمٍ يُكَلِّمُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، إِلَّا جَاءَ يَوْمَ الْقِيَامَةِ كَهَيْئَتِهِ يَوْمَ كَلِمٍ، لَوْثُهُ لَوْثُ دَمٍ، وَرِيحُهُ رِيحُ مَسْكَ. وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوْ لَأَنَّ أَنْ أَشَقَّ عَلَى الْمُسْلِمِينَ، مَا قَعَدْتُ خَافَ سَرِيَّةً تَغْرُؤُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ أَبَدًا، وَلَكِنِّي لَأَجِدُ سَعَةً فَيَتَبَعُونِي، وَلَا تَطِيبُ أَنْفُسُهُمْ فَيَتَخَلَّفُونَ بَعْدِي. وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَوَدِدْتُ أَنْ أَعْرُؤُ فِي سَبِيلِ اللَّهِ، فَأَقْتُلَ، ثُمَّ أَعْرُؤَ، فَأَقْتُلَ، ثُمَّ أَعْرُؤَ، فَأَقْتُلَ".

أخرجه البخاري (٢٧٨٧) في الجهاد باب: أفضل الناس مؤمن مجاهد بنفسه وماله في سبيل الله (٢٧٩٧)، والنسائي في الجهاد باب: ما تكفل الله عز وجل لمن يجاهد في سبيله (١٨/٦، ٣٢)، وابن أبي عاصم في "الجهاد" (٤٧-٤٨)، وأبو عوانة ٣١/٥ من طريق الزهري، عن سعيد بن المسيب، عن أبي هريرة به مختصرا.

وأخرجه كذلك البخاري في التمني باب ما جاء في التمني، ومن تمنى الشهادة (٧٢٢٦)، والنسائي في الجهاد الرخصة في التخلف عن السرية (٨/٦) وابن أبي عاصم (٤٩)، من طريق الزهري، عن سعيد بن المسيب وأبي سلمة، عن أبي هريرة، نحوه.

وأخرجه مسلم في الجهاد باب فضل الجهاد والخروج في سبيل الله (١٨٧٦)، وابن ماجه في الجهاد باب فضل الجهاد في سبيل الله (٢٧٥٣)، وأحمد (٧١٥٧)، وابن أبي شيبة ٢٨٨/٥ وأبو عوانة ٢٣-٢٤ و ٢٥-٢٦ و ٢٨ من طريق محمد بن فضيل، عن عمارة، عن أبي زرعة، عن أبي هريرة، نحوه، وبعضهم يزيد فيه على بعض.

وأخرجه مسلم فيما سبق (١٨٧٦)، والنسائي في الإيمان باب الجهاد (١١٩/٨)، وإسحاق بن راهويه في "مسنده" (١٨٢)، وابن مندة في "الإيمان" (٢٣٤)، والبيهقي في "الشعب" (٤٢٣٦)، وابن عساكر في "الأربعين في الحث على الجهاد"

ص ٦٩ من طرق عن جرير بن عبد الحميد، عن عمارة بن الققاع، به - وبعضهم يزيد فيه على بعض.

ومنه: عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ قَالَ: " إِذَا هَلَكَ كَسْرَى، فَلَا كَسْرَى بَعْدَهُ، وَإِذَا هَلَكَ قَيْصَرٌ، فَلَا قَيْصَرَ بَعْدَهُ، وَالَّذِي نَفْسُ مُحَمَّدٍ بِيَدِهِ، لَتُنْفِقَنَّ كُنُوزَهُمَا فِي سَبِيلِ اللَّهِ "

أخرجه البخاري في المناقب بَابُ عَلَامَاتِ النُّبُوَّةِ فِي الْإِسْلَامِ (٣٦١٨) ، ومسلم في الفتن بَابُ لَا تَقُومُ السَّاعَةُ حَتَّى يَمُرَّ الرَّجُلُ بِقَبْرِ الرَّجُلِ، فَيَتَمَنَّى أَنْ يَكُونَ مَكَانَ الْمَيِّتِ مِنَ الْبَلَاءِ (٢٩١٨) (٧٥) والترمذي في الفتن بَابُ مَا جَاءَ إِذَا ذَهَبَ كَسْرَى فَلَا كَسْرَى بَعْدَهُ (٢٢١٦) وأحمد (٧١٨٤ ، ٧٢٦٨) من طرق عن مَعْمَرٍ، عَنِ الزُّهْرِيِّ، عَنِ سَعِيدِ بْنِ الْمُسَيَّبِ، عَنْ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ.

٣- والله.

ورد في أحاديث عديدة منها:

عَنْ عَائِشَةَ، عَنِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ، دَخَلَ عَلَيْهَا وَعِنْدَهَا فُلَانَةٌ لِمَرْأَةٍ، فَذَكَرَتْ مِنْ صَلَاتِهَا، فَقَالَ: " مَهْ، عَلَيْكُمْ بِمَا تُطِيقُونَ، فَوَاللَّهِ لَا يَمَلُّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ حَتَّى تَمَلُّوا، إِنَّ أَحَبَّ الدِّينِ إِلَيَّ اللَّهُ مَا دَاوَمَ عَلَيْهِ صَاحِبُهُ "

أخرجه البخاري في الإيمان بَابُ: أَحَبُّ الدِّينِ إِلَيَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ أَدْوَمُهُ (٤٣) ، ومسلم في صلاة المسافرين بَابُ أَمْرٍ مَنْ نَعَسَ فِي صَلَاتِهِ، أَوْ اسْتَعْجَمَ عَلَيْهِ الْقُرْآنُ، أَوْ الذِّكْرُ بَانَ يَرْقُدَ، أَوْ يَقْعُدَ حَتَّى يَذْهَبَ عَنْهُ ذَلِكَ (٧٨٥) (٢٢١) ، والنسائي في قيام الليل للاختلاف على عائشة في إحياء الليل (٢١٨/٣) وفيه أَحَبُّ الدِّينِ إِلَيَّ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ (١٢٣/٨) ، وأحمد ٢٤٢٤٥ وأبو عوانة ٢٩٨/٢، والبيهقي ١٧/٣ من طريق يحيى بن سعيد، حَدَّثَنَا هِشَامٌ قَالَ: أَخْبَرَنِي أَبِي، عَنْ عَائِشَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهَا بِهِ.

٤- أيم الله.

جاء في بعض الأحاديث، ومنها:

عَنْ ابْنِ عُمَرَ، أَنَّ النَّبِيَّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ بَعَثَ بَعْنَا وَأَمَرَ عَلَيْهِمْ أَسَامَةَ بْنَ زَيْدٍ، فَطَعَنَ بَعْضُ النَّاسِ فِي إِمْرَتِهِ، فَقَامَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فَقَالَ: " إِنْ تَطَعَنُوا فِي إِمْرَتِهِ، فَقَدْ تَطَعَنُونَ فِي إِمْرَةِ أَبِيهِ مِنْ قَبْلِ وَايْمِ اللَّهِ إِنْ كَانَ لَخَلِيفًا لِلْإِمَارَةِ ، وَإِنْ كَانَ لَمَنْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ، وَإِنْ هَذَا لَمَنْ أَحَبَّ النَّاسِ إِلَيَّ بَعْدَهُ "

أخرجه البخاري في العلم بَابُ فَضْلِ الْعِلْمِ (٦٦٢٧) ، ومسلم في الفضائل بَابُ فَضَائِلِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ وَأَسَامَةَ بْنِ زَيْدٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا (٢٤٢٦) ، والترمذي في المناقب بَابُ مَنَاقِبِ زَيْدِ بْنِ حَارِثَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ (٣٨١٦) ، والنسائي في "الكبرى" في المناقب باب مناقب زيد بن حارثة (٨١٥٢) ، وأحمد ٥٨٨٨ وابن حبان (٧٠٤٤) ، والبيهقي ٤٤/١٠ ، والبخاري (٣٩٣٩) من طرق عن إسماعيل بن جعفر، أَخْبَرَنِي ابْنُ دِينَارٍ، عن ابن عمر به. وقال الترمذي: هذا حديث حسن صحيح.

٥ - رب الكعبة.

جاء في بعض الأحاديث، ومنها:

عَنْ أَبِي ذَرٍّ، قَالَ: انْتَهَيْتُ إِلَى النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَهُوَ جَالِسٌ فِي ظِلِّ الْكَعْبَةِ، فَلَمَّا رَأَيْتُ قَالَ: «هُمْ الْأَخْسَرُونَ وَرَبُّ الْكَعْبَةِ» قَالَ: فَجَنُتُ حَتَّى جَلَسْتُ، فَلَمْ أَتَقَارَّ أَنْ قُمْتُ، فَقُلْتُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ، فَذَكَ أَيْ وَأُمِّي، مَنْ هُمْ؟ قَالَ: «هُمْ الْأَكْثَرُونَ أَمْوَالًا، إِلَّا مَنْ قَالَ هَكَذَا وَهَكَذَا وَهَكَذَا - مِنْ بَيْنِ يَدَيْهِ وَمِنْ خَلْفِهِ وَعَنْ يَمِينِهِ وَعَنْ شِمَالِهِ - وَقَلِيلٌ مَا هُمْ، مَا مِنْ صَاحِبِ إِبِلٍ، وَلَا بَقْرٍ، وَلَا غَنَمٍ لَا يُؤَدِّي زَكَاتَهَا إِلَّا جَاءَتْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ أَعْظَمَ مَا كَانَتْ، وَأَسْمَنَهُ تَنْطَحُهُ بِقُرُونِهَا وَتَطْوُهُ بِأَظْلَافِهَا، كُلَّمَا نَفَدَتْ أُخْرَاهَا، عَادَتْ عَلَيْهِ أَوْلَاهَا، حَتَّى يُقْضَى بَيْنَ النَّاسِ»

أخرجه البخاري في الأيمان والنذور بَابُ: كَيْفَ كَانَتْ يَمِينُ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ ٦٦٣٨ ، و مسلم في الزكاة بَابُ تَغْلِيظِ عُقُوبَةِ مَنْ لَا يُؤَدِّي الزَّكَاةَ (٩٩٠) ، وأحمد (٢١٣٥١) ، وابن أبي شيبة (٢٤٤/١٣) و الحميدي (١٤٠) والبزار (٣٩٩٣) ، وابن خزيمة (٢٢٥١) ، والبيهقي (٩٧/٤) كلهم من طرق عن الأعمش، عن المعرور، عن أبي ذر رضي الله عنه به.

٦ - ومقلب القلوب، أو ومصرف القلوب^١. جاء في بعض الأحاديث، وقد ورد

أن هذا أكثر يمينه صلى الله عليه وسلم.

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ، قَالَ: كَثِيرًا مِمَّا كَانَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَحْلِفُ: «لَا وَمُقَلَّبِ الْقُلُوبِ».

١ أكثر الروايات على ومقلب القلوب وهي التي أخرجه أصحاب الصحيح والأكثر، في بعض الروايات عند ابن ماجه و النسائي جاءت بلفظ ومصرف القلوب، وسيأتي التنبيه عليه في التحريج.

أخرجه البخاري في المناقب بابُ عَلَامَاتِ النُّبُوَّةِ فِي الإِسْلَامِ (٦٦١٧)،
والترمذي في الجهاد بابُ مَا جَاءَ فِي فَضْلِ مَنْ مَاتَ مُرَابِطًا

(١٦٢١)، والنسائي في، "الكبرى" في الأيمان والنذور بابًا حَلَفَ بِمُقَلَّبِ الْقُلُوبِ
(٤٦٨٥) و (٤٦٨٦) وفي النعوت بابُ قَوْلُهُ عَزَّ وَجَلَّ: {وَتَقَلَّبُ أَفْئِدَتَهُمْ وَأَبْصَارَهُمْ}
مُقَلَّبِ الْقُلُوبِ (٧٦٦٦)، وابن ماجه في الأيمان والنذور بابُ يَمِينِ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ
عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّتِي كَانَ يَحْلِفُ بِهَا (٢٠٩٢) وأحمد (٤٧٨٨) من طرق عن سُفْيَانَ، عَنْ
مُوسَى بْنِ عُقْبَةَ، عَنْ سَالِمِ بْنِ عَبْدِ اللَّهِ، عَنْ أَبِيهِ بِهِ.

ولفظه عند ابن ماجه والنسائي في الموضع الثاني: "لا ومصرف القلوب". وهو
في "مسند أحمد" (٤٧٨٨)، و"صحيح ابن حبان" (٤٣٣٢).

وأخرجه الترمذي في الأيمان والنذور بابُ مَا جَاءَ كَيْفَ كَانَ يَمِينُ النَّبِيِّ صَلَّى
اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ

(١٥٤٠)، وابنُ أَبِي عاصم في "السنة" (٢٣٦)، وأبو يعلى (٥٥٤٨)،
والطبراني في "الكبير" (١٣١٦٥) و (١٣١٦٦) من طرق، عن موسى، به.

وأخرجه النسائي ٧/٢، وابن ماجه في الأيمان والنذور بابُ يَمِينِ رَسُولِ اللَّهِ
صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ الَّتِي كَانَ يَحْلِفُ بِهَا (٢٠٩٢)، وابنُ أَبِي عاصم في "السنة"
(٢٣٤) من طريق الزهري، عن سالم، به.

وأخرجه ابنُ أَبِي عاصم في "السنة" (٢٣٧) و (٢٣٨) من طريق الزهري،
عن حمزة، عن ابن عمر، مرفوعاً.

وقوله: "لا ومقلب القلوب" قال العيني: لا فيه حذف نحو: لا أفعل أو لا أتترك
والواو فيه للقسم، ومقلب القلوب: هو المقسمُ به، والمراد بتقليب القلوب تقليب أعراسها
وأحوالها لا تقليب ذات القلب.

٦- وَالَّذِي نَفَسُ أَبِي الْقَاسِمِ بِيَدِهِ.

عن أَبِي سَعِيدِ الْخُدْرِيِّ، قَالَ: كَانَ رَسُولُ اللَّهِ -صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- إِذَا
اجْتَهَدَ فِي الْيَمِينِ قَالَ: "وَالَّذِي نَفَسُ أَبِي الْقَاسِمِ بِيَدِهِ".

أخرجه أبو داود في الأيمان والنذور بابُ مَا جَاءَ فِي يَمِينِ النَّبِيِّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ مَا كَانَتْ ٣٢٦٤ وأحمد (١١٢٨٥)، (١١٤٤٤)، وابنُ أَبِي شَيْبَةَ فِي (١٢٦٠٢)،
وعبد الله بن أحمد في "السنة" (١٥١٢)، والبيهقي ١٠/٢٦، والمزي في تهذيب

الكمال (١٣/ ٤٩٥)، من طرق عن وكيع بن الجراح، حدثنا عكرمة بن عمارة، عن عاصم بن شميخ - هو الغيلاني - عن أبي سعيد به. ورواه ابن أبي شيبة في (١٢٤٧٧) عن معاوية بن عمرو، عن زائدة، عن إبراهيم بن مهاجر عن عكرمة به مثله.

رجال إسناده:

رجاله ثقات كبار من رجال الصحيح، ما خلا عاصم بن شميخ الراوي عن أبي سعيد رضي الله عنه، وهو عاصم بن شميخ الغيلاني أبو الفرج اليمامي روى عن أبي سعيد الخدري وعنه عكرمة بن عمار وجواس، قال أبو حاتم مجهول وقال العجلي ثقة وذكره ابن حبان في الثقات، وقال أبو بكر البزار في مسنده ليس بالمعروف، ولم يرو له سوى أبي داود. وأما بقية روايته فأحمد هو الإمام المعروف بلا ريب، ووكيع بن الجراح إمام زمانه حفظا واثقانا، وعكرمة الحافظ، الإمام، أبو عمارة العجلي، البصري، ثم اليمامي، من حملة الحجة، وأوعية الصدق كما وصفه الذهبي.

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف. عاصم بن شميخ لم يرو عنه غير اثنين، ولم يوثقه غير ابن حبان والعجلي، وقال أبو حاتم: مجهول، وقال البزار في "مسنده": ليس بالمعروف. وعن سعد بن أبي وقاص قال: سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم، وهو يقول: "إن الإيمان بدأ غريبا وسيعود كما بدأ، فطوبى يومئذ للغرباء إذا فسد الناس، والذي نفس أبي القاسم بيده ليأرزن الإيمان بين هذين المسجدين كما تآرز الحية في جحرها" أخرجه أحمد (١٦٠٤) قال: حدثنا هارون بن معروف، أخبرنا عبد الله بن وهب، أخبرني أبو صخر، قال أبو عبد الرحمن عبد الله بن أحمد: وسمعتُه أنا من هارون: أن أبا حازم، حدثه عن ابن لسعد بن أبي وقاص، قال: سمعت أبي، فذكره. وأخرجه أبو يعلى (٧٥٦) عن هارون بن معروف، بهذا الإسناد.

وأخرجه الدورقي (٩٢)، والبزار (١١١٩)، وابن منده في "الإيمان" (٤٢٤) من طرق عن عبد الله بن وهب، به، وليس في روايتهم ذكر يمين النبي صلى الله عليه وسلم موضع الشاهد، ورواية البزار مختصرة.

رجال إسناده:

إسناده رجاله ثقات رجال الصحيح، هَارُونُ بْنُ مَعْرُوفٍ الْمُرُوزِيُّ أَبُو عَلِيٍّ الضَّرِيرُ ثقة من رجال الشيخين^١. وَعَبْدُ اللَّهِ بْنُ وَهَبٍ، هو الفهري المصري الفقيه الثابت الحجة، أخرج له الجماعة^٢. وَأَبُو صَخْرٍ، هو حميد بن زياد المدني الخراط، صاحب العباء، روى عن أبي صالح ذكوان وكريب وجماعة، روى عنه ابن وهب، ويحيى القطان، وجماعة. قال أحمد: ليس به بأس، وقال ابن معين: ضعيف، وفي رواية: ليس به بأس. وقال ابن عدي: هو عندي صالح الحديث، إنما أنكر عليه حديثان. أقول وليس منهما حديثنا. وقد أخرج له البخاري في الأدب ومسلم والأربعة إلا النسائي ففي عمل اليوم والليلة.

وأبو حازم: هو سَلَمَةُ بْنُ دِينَارِ الْمَدِينِيِّ الْمَخْرُومِيُّ. الإمام، القُدْوَةُ، الوَاعِظُ، شَيْخُ الْمَدِينَةِ النَّبَوِيَّةِ الثَّقَةِ الثَّابِتِ، الزَّاهِدِ. روى له أصحاب الكتب الستة. وابن سعد بن أبي وقاص: هو عامر بن سعد بن أبي وقاص الزُّهْرِيُّ الْمَدِينِيُّ، قَالَ ابْنُ سَعْدٍ ثَقَّةٌ كَثِيرُ الْحَدِيثِ رَوَى لَهُ الْجَمَاعَةُ^٣، وقد جاء تعيينه مبيناً عند ابن مندة في "الإيمان" (١/٥٢١)، علماً بأن جهالة ابن سعد لا تضر، فإن أبناءه الذين رووا عنه ثقات معروفون بحمل العلم.

الحكم على الحديث:

إسناده صحيح رجاله ثقات كما تقدم.

وللحديث شواهد أخرى منها ما رواه أبو هريرة عند أحمد ٢٨٦/٢ و٣٨٩، وأبي يعلى (٦٥٨٤) ولفظه حَدَّثَنَا أَحْمَدُ بْنُ عِيْسَى، حَدَّثَنَا ابْنُ وَهَبٍ، عَنْ أَبِي صَخْرٍ، أَنَّ سَعِيدَ الْمَقْبُرِيِّ، أَخْبَرَهُ، أَنَّهُ سَمِعَ أَبَا هُرَيْرَةَ يَقُولُ: سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ يَقُولُ: " وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي الْقَاسِمِ بِيَدِهِ لَيَنْزِلَنَّ عِيْسَى ابْنُ مَرْيَمَ إِمَامًا مُقْسَطًا وَحَكَمًا عَدْلًا، فَلْيَكْسِرَنَّ الصَّلِيبَ، وَلْيَقْتُلَنَّ الْخَنْزِيرَ، وَلْيُصَلِّحَنَّ ذَاتَ الْبَيْنِ، وَلْيُذْهِبَنَّ الشَّحْنَاءَ، وَلْيُعْرِضَنَّ عَلَيْهِ الْمَالَ فَلَا يَقْبَلُهُ، ثُمَّ لَيَنْ قَامَ عَلَى قَبْرِي فَقَالَ: يَا مُحَمَّدُ لَأَجِيبَنَّهُ " وإسناده صحيح.

١ خلاصة تهنيت الكمال (٤٠٧).

٢ تهنيت الكمال (١٦/٢٧٧).

٣ خلاصة تهنيت الكمال (١/١٨٤).

وعن ابن مسعود عند أحمد أيضا ٣٩٨/١، وعن عبد الرحمن بن سنة عند أيضاً (٧٣/٤ - ٧٤)، وجميعها سالحة في الشواهد بالجملة، وهي مما يقوي الحديث المتقدم في الأصل، ويزيده قوة.

٧- «لَا، وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ».

عن أَبِي هُرَيْرَةَ، قَالَ: كُنَّا مَعَ رَسُولِ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ فِي الْمَسْجِدِ، فَلَمَّا قَامَ قُمْنَا مَعَهُ، فَجَاءَهُ أَعْرَابِيٌّ فَقَالَ: أَعْطِنِي يَا مُحَمَّدُ. قَالَ: فَقَالَ: "لَا، وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ". فَجَذَبَهُ بِحُجْرَتِهِ^١ فَخَدَشَهُ، قَالَ: فَهَمُّوا بِهِ، قَالَ: "دَعُوهُ". قَالَ: ثُمَّ أَعْطَاهُ، قَالَ: وَكَانَتْ يَمِينُهُ أَنْ يَقُولَ: "لَا، وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ"^٢.

الحديث أخرجه أبو داود في الإيمان باب ما جاء في يمين النبي صلى الله عليه وسلم ما كانت (٤٧٧٥)، وابن ماجه في الإيمان باب يمين رسول الله صلى الله عليه وسلم التي كان يحلف بها (٢٠٩٣)، والنسائي في القسامة باب القود من الجبذة (٤٧٧٦) (٣٣/٨) وأحمد ٧٨٦٩ من طرق عن زيد بن الحباب، أخبرني محمد بن هلال القرشي، عن أبيه، أنه سمع أبا هريرة به، ولم يذكر ابن ماجه قصة الأعرابي. ومن طريق أبي داود رواه البيهقي في شعب الإيمان (٣٤/١١). ورواه النسائي فيما سبق (٣٨/٨) وفي الكبرى (٣٤٦/٦) في القسامة باب القود من الجبذة، أخبرني محمد بن علي بن ميمون، قال: حدثني القعنبی، قال: حدثني محمد بن هلال،

١ والحجزة: موضع شد الإزار من الوسط. ينظر النهاية لابن الأثير مادة "حجز" (٢)
٢ قال القاضي: أي استغفر الله إن كان الأمر على خلاف ذلك، وهو وإن لم يكن يميناً لكن شابهة من حيث أنه أكد الكلام وقرره، وأعرب عن مخرجه بالكذب فيه وتحزره عنه، فلذلك سماه يميناً. قال الطيبي: والوجه أن يقال: إن الواو في قوله واستغفر الله للعطف، وهو يقتضي معطوفاً عليه محذوفاً والقرينة لفظة لا لأنها لا تخلو إما أن تكون توطئة للقسمة كما في قوله تعالى جل شأنه: {لَا أُقْسِمُ} [القيامة: ١] رداً للكلام السابق وإنشاء قسمة، وعلى كلا التقديرين المعنى لا أقسم بالله واستغفر الله. ويؤيده ما ذهب إليه المظهر من قوله: إذا حلف رسول الله - صلى الله عليه وسلم - يمين لغو كان يقول: واستغفر الله عقبيه تداركاً لما جرى على لسانه من غير قصد، وإن كان معفوفاً عنه لما نطق به القرآن ليكون به دليلاً لأمره على الاحتراز منه. قال ابن الملك رحمه الله تبعاً للمظهر: أي إذا حلف في أثناء المحاورات لا والله وبلى والله استدركه بذلك نافية كونه يميناً معفوفاً عليه اهـ ٢. وقال العظيم أبدي أي استغفر الله إن كان الأمر على خلاف ذلك وهو وإن لم يكن يميناً لكن شابهة من حيث إنه أكد الكلام وقرره وأعرب عن مخرجه بالكذب فيه وتحزره عنه فلذلك سماه يميناً. ينظر عون المعبود (٦٦/٩).

عَنْ أَبِيهِ، بِهِ مختصراً. ورواه في الآداب (٥٨/١) عن أبي بكر أحمد بن الحسن وأبو سعيد محمد بن موسى قالاً: حدثنا أبو العباس محمد بن يعقوب، حدثنا العباس بن محمد الدوري، حدثنا خالد بن مخلد القطواني، حدثنا محمد بن هلال، عن أبيه، به. ورواه الدولابي في الأسماء والكنى (٨١٦/٢) قال: حدثنا أحمد بن شعيب، قال: أخبرنا قتيبة بن سعيد، قال: حدثنا أبو عبد الله حماد الخياط عن محمد بن هلال، عن أبيه، به.

دراسة إسناده: إسناده جيد، رجاله ثقات ما خلا هلال بن أبي هلال، فزيد بن الحباب: هو زيد بن الحباب بن الريان ويقال رومان التميمي. روى عن مالك بن أنس والثوري وابن أبي ذئب وطبقتهم، وعنه أحمد ويحيى بن معين وطبقتهم. وثقه الكبار، وقال ابن خلفون: وثقة أبو جعفر السبتي وأحمد بن صالح، زاد وكان معروفاً بالحديث صدوقاً. وقال ابن قانع كوفي صالح، وقال الدارقطني وابن ماكولا: ثقة. وقال ابن شاهين وثقة عثمان بن أبي شيبة وقال ابن يونس في تاريخ الغرباء كان جوالاً في البلاد في طلب الحديث وكان حسن الحديث. وقال بن عدي له حديث كثير وهو من أثبات مشايخ الكوفة ممن لا يشك في صدقه. وأحاديثه عن غير الثوري مستقيمة كلها^١. روى له مسلم وأصحاب السنن. ومحمد بن هلال بن أبي هلال المدني مولى بني كعب.

روى عن أبيه وسعيد بن المسيب وسالم بن عبد الله بن عمر وسعد بن إسحاق بن كعب بن عجرة وعلي بن الحسين بن علي وعمر بن عبد العزيز. روى عنه الدراوردي وأبو عامر العقدي وابن مهدي وحماد بن خالد الخياط وابن أبي فديك وزيد بن الحباب ومعن بن عيسى الفزاز وإسماعيل بن أبي أويس والقعبي وغيرهم. قال أبو طالب سألت أحمد عن محمد بن هلال المدني فقال ثقة وقال عبد الله بن أحمد عن أبيه ليس به بأس وكذا قال النسائي. وذكره بن حبان في الثقات. مات سنة اثنتين وستين ومائة.

روى له البخاري في الأدب، وأبوداود والنسائي وابن ماجه وأبو هلال هو هلال بن أبي هلال المدني. روى عن أبي هريرة وأبيه أبي هلال المدني وميمونة بنت سعد خادم النبي -صلى الله عليه وسلم. روى عنه ابنه محمد بن هلال المدني وخالد بن

١ ميزان الاعتدال (١٠٠/٢) تهذيب التهذيب (٤٠٢/٣).

سعيد بن أبي مريم. وذكره ابن حبان في الثقات، ومثله يحتمل لقدم طبقة ولكون حديثه ليس بالمنكر.

الحكم على الحديث:

إسناده جيد رجاله ثقات ما خلا هلال بن أبي هلال فهو كما تقدم ممن يحتمل حديثه ما لم يرو منكرًا. وقد ضعف إسناده الألباني في ضعيف أبي داود (٤٧٧٥، ٣٢٦٥) وفي ضعيف ابن ماجه (٢٠٩٣). لجهالة هلال وقد بينت حاله فيما تقدم فلا وجه لتضعيف الحديث. وقد صحح الحديث الشيخ أحمد شاكر رحمه الله في تحقيقه لمسند أحمد (٧٨٥٦) فقال: إسناده صحيح، محمد بن هلال بن أبي هلال القرشي المدني، مولى بني كعب المذحجي: ثقة، وثقه أحمد وغيره. وترجمه البخاري في الكبير وابن أبي حاتم. أبوه هلال: تابعي ثقة، وثقه ابن حبان. وترجمه البخاري في الكبير وابن أبي حاتم فلم يذكر فيه جرحاً. هـ.

ولقصة الأعرابي شاهد صحيح من حديث أنس عند البخاري (٣١٤٩)، ومسلم (١٠٥٧) ولفظه عن أنس قال: كنت أمشي مع رسول الله -صلى الله عليه وسلم- وعليه رداء نجراني غليظ الحاشية، فأدركه أعرابي فجبذه بردائه جبذة شديدة نظرت إلى صفحة عنق رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، وقد أثرت بها حاشية الرداء من شدة جبذته، ثم قال: يا محمد مر لي من مال الله الذي عندك، فالتفت إليه رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، فضحك، ثم أمر له بعطاء.

٨- لعمر الهك: عن عاصم بن لقيط بن عامر خرج وأفداً إلى النبي -صلى الله عليه وسلم-، قال لقيط: فقدمنا على رسول الله -صلى الله عليه وسلم-، فذكر حديثاً فيه: فقال النبي -صلى الله عليه وسلم-:

أخرجه أبو داود في الأيمان والنذور باب ما جاء في يمين النبي -صلى الله عليه وسلم- ما كانت ٣٢٦٦ - حدثنا الحسن بن علي، حدثنا إبراهيم بن حمزة، حدثنا عبد الرحمن بن عيَّاش السَّمَعِيُّ الأنصاري، عن دَلْهَمِ بن الأسود بن عبد الله بن حاجب بن عامر بن المنتفق العُقَيْلِيُّ، عن أبيه، عن عمه لقيط بن عامر. قال دَلْهَم: وحدثني أيضاً أبي الأسود بن عبد الله.

ورواه البخاري في التاريخ الكبير ٣/ ٢٤٩، مختصراً وعبد الله بن أحمد في الزيادات على "المسند" (١٦٢٠٦) وفي "السنة" ٢/ ٤٨٥، وابن أبي عاصم في السنة

(٢٨٦/١)(٦٣٦) بطوله، ومختصرا في (٢٣١/١)(٥٢٤)، وابن خزيمة في التوحيد (٤٦٠/٢)، والطبراني في الكبير (٢١٢/١٩) ٤٧٧ وأبو الشيخ في الأمثال (٣٤٥)، والحاكم (٦٠٥/٤) ٨٦٨٣ - جميعهم من طرق عن عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ الْمُغِيرَةِ، عَنْ عَبْدِ الرَّحْمَنِ بْنِ عِيَّاشٍ، به مثله مطولا.

رجال إسناده:

إسناده رجاله مجاهيل ضعفاء: دلهم بن الأسود: دلهم بن الأسود بن عبد الله بن حاجب بن عامر بن المنتفق العقيلي. حجازي لا يعرف. روى عن: أبيه الأسود وجده عبد الله بن حاجب. روى عنه: عبد الرحمن بن عيَّاش الأنصاري ثم السمعي المدني.

ذكره ابن حبان في كتاب "التقات". روى له أبو داود حديثا واحدا.^١

وجده عبد الله بن حاجب: هو عبد الله بن حاجب بن عامر بن المنتفق العقيلي.

روى عن عمه لقيط بن عامر. روى عن حفيدة دلهم بن الأسود بن عبد الله.

روى له أبو داود وليس فيه عن جده وقيل عن دلهم عن جده ليس فيه عن

أبيه وقيل عن دلهم عن أبيه عن عاصم بن معيط أن لقيط بن عامر خرج وافدا والله أعلم. قال الذهبي: لا يعرف.^٢ روى له أبو داود حديثا واحدا.

وأما أبوه فهو الأسود بن عبد الله بن حاجب بن عامر بن المنتفق.

روى عن عمه لقيط، وروى عنه ابنه دلهم.

يُعدُّ في أهل الحجاز. ولا يعرف هو الآخر.^٣

وعبدُ الرَّحْمَنِ بْنِ عِيَّاشِ الْأَنْصَارِيِّ وهو السمعي القبائي لم يوثقه غير ابن

حبان، ولا يعرف أيضا. روى له أبو داود حديثا واحدا.^٤

الحكم على الحديث:

إسناده ضعيف مسلسل بالمجاهيل. عبد الرحمن بن عيَّاش، ودلهم بن الأسود،

وأبوه الأسود بن عبد الله بن حاجب مجهولون كما تقدم ولم يؤثر توثيقهم إلا عن ابن

حبان. كما أن دلهم رواه من غير وجه وربما لم يحفظه أيضا. فرواه أبو داود من

١ تقات ابن حبان (٢٩١/٦)، تهذيب الكمال (٤٩٣/٨)، تهذيب التهذيب (٢١٢/٣).

٢ تهذيب الكمال (٣٩١/١٤)، تهذيب التهذيب (١٧٨/٥).

٣ التاريخ الكبير (٤٤٧/١) الجرح والتعديل (٢٩٣/٢) تقات ابن حبان (٣٢/٤).

٤ التاريخ الكبير (٣٣٥/٥) الجرح والتعديل (٢٧١/٥) التقات (٧١/٧) تهذيب التهذيب (٢٤٧/٦).

طريقه وليس فيه عن جده وقيل عن دلهم عن جده ليس فيه عن أبيه وقيل عن دلهم عن أبيه عن عاصم بن معيط أن لقيط بن عامر خرج وافداً، وكأنه لم يحفظه، والله أعلم.

الخاتمة:

الحمد لله أولاً وآخراً، ظاهراً وباطناً، حمداً يليق بجلال وجهه الكريم وعظيم سلطانه القديم، والصلاة والسلام الأتمان الأكملان على من بعثه الله رحمة للعالمين، وهادياً للناس أجمعين، نبينا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين. وبعد .

ففي ختام هذا البحث الذي جمعت فيه الأيمان التي كان نبينا عليه الصلاة والسلام يحلف بها وتجري على لسانه الكريم تعظيماً لربه العظيم الجليل سبحانه وتعالى يجدر بي أن أخص أهم النتائج المتوخاة من هذا البحث ليستفيد منها المتعجل ويذكر بها المستبصر والله يوفقنا جميعاً للبصيرة بدينه والعمل بما يرضيه سبحانه وتعالى:

أولاً: اختلف العلماء في تعريف اليمين اختلافاً ظاهراً كما قال الحافظ ابن حجر وأقرب هذه التعريفات هو "تأكيد الشيء بذكر معظم بصيغة مخصوصة"، أو: "توكيد الأمر المحلوف عليه بذكر الله، أو اسم من أسمائه، أو صفة من صفاته على وجه مخصوص". وما قاله الشيخ سليمان بن عبد الله رحمه الله يجمع كل ما تقدم ولعله أعدل التعريفات وأجمعها وأمنعها.

ثانياً: اليمين مشروعة دل على مشروعيتها الكتاب والسنة والإجماع.

ثالثاً: الحكمة من مشروعية اليمين ظاهرة ولعل من أعظم مقاصدها وتشريعها في الإسلام: تعظيم الله سبحانه وتعالى، وإجلاله بقرن اسمه تعالى أو صفته المقدسة بما يراد من تأكيد الكلام، ولذا كان نبينا صلى الله عليه وسلم كثير اليمين فيما يخبر به، مع أنه الصادق المصدوق غير المكذب، ولا المشكوك في خبره عليه الصلاة والسلام.

رابعاً: أن اليمين المعتبرة شرعاً هي اليمين باسم من أسماء الله أو صفة من صفاته سبحانه وتعالى، وما عداها فلا يعتد به في أصح قولي العلماء بل هي محرمة ابتداءً.

خامساً: استعمل النبي صلى الله عليه وسلم في يمينه ألفاظ مختلفة كلها تشتمل على تعظيم الله وإجلاله سبحانه وتعالى ليس في واحدة منها شرك ولا تسوية بين الله سبحانه وتعالى وبين أحد من خلقه.

سادساً: تنوعت الألفاظ التي استعملها النبي صلى الله عليه وسلم في يمينه فبلغت فيما وقفت عليه تسعة ألفاظ هي: والذي نفسي بيده، والذي نفس محمد بيده،

والله، أيم الله، رب الكعبة، ومقلب القلوب، أو ومصرفّ القلوب، وَالَّذِي نَفْسُ أَبِي الْقَاسِمِ
بِيَدِهِ، لَأ، وَأَسْتَغْفِرُ اللَّهَ، لعمر الهك.

وختاما فما كان في هذا البحث من صواب فمن الله وحده وبتوفيقه، وما كان
فيه من خطأ فمن نفسي والشيطان والله ورسوله بريئان منه.
وإني لأسأل الله لي ولقارئ هذا البحث التوفيق لمرضاته، والعمل بما يحبه
ويرضاه، وأن يزكي أنفسها وأقوالنا وأفعالنا من كل ما يباعدنا عنه، ويختم لنا بخير،
ويغفر لنا ولو الديننا ولمشايعنا ولولاة أمورنا ولعموم المسلمين. إنه سميع قريب مجيب.
وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين، وصلى الله وسلم على نبينا الكريم
محمد وآله وصحبه وسلم أجمعين.

فهرس المصادر

- الاجماع لأبي بكر محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري (المتوفى : ٣١٩هـ) المحقق :
فؤاد عبد المنعم أحمد الناشر : دار المسلم للنشر والتوزيع الطبعة : الطبعة الأولى
١٤٢٥هـ / ٢٠٠٤م
- الأربعين في الحث على الجهاد لثقة الدين، أبو القاسم علي بن هبة الله المعروف بابن
عساكر (المتوفى: ٥٧١هـ) الناشر: دار الخلفاء للكتاب الإسلامي - الكويت
- إرواء الغليل في تخريج أحاديث منار السبيل لمحمد ناصر الدين الألباني (المتوفى :
١٤٢٠هـ) إشراف: زهير الشاويش الناشر: المكتب الإسلامي - بيروت الطبعة: الثانية
١٤٠٥ هـ - ١٩٨٥م
- الكنى والأسماء المؤلف: أبو بشر محمد بن أحمد بن حماد بن سعيد بن مسلم الأنصاري
الدولابي الرازي (المتوفى: ٣١٠هـ) المحقق: أبو قتيبة نظر محمد الفاريابي الناشر: دار
ابن حزم - بيروت/ لبنان
- الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ - ٢٠٠٠م
- الإفصاح عن معاني الصحاح المؤلف: يحيى بن (هُبَيْرَة بن) محمد بن هبيرة الذهلي
الشبلياني، أبو المظفر، عون الدين (المتوفى: ٥٦٠هـ) المحقق: فؤاد عبد المنعم أحمد
الناشر: دار الوطن سنة ١٤١٧هـ
- الأمثال في الحديث النبوي المؤلف: أبو محمد عبد الله بن محمد بن جعفر بن حيان
الأنصاري المعروف بأبي الشيخ الأصبهاني (المتوفى: ٣٦٩هـ) المحقق: الدكتور عبد
العلي عبد الحميد حامد الناشر: الدار السلفية - بومباي - الهند الطبعة: الثانية، ١٤٠٨ -
١٩٨٧م
- الإيمان لابن منده المؤلف: أبو عبد الله محمد بن إسحاق بن محمد بن يحيى بن منده العبدي
(المتوفى: ٣٩٥هـ) المحقق: د. علي بن محمد بن ناصر الفقيهي الناشر: مؤسسة الرسالة
- بيروت الطبعة: الثانية، ١٤٠٦ بداية المجتهد
- بدائع الصنائع في ترتيب الشرائع المؤلف: علاء الدين، أبو بكر بن مسعود بن أحمد
الكاساني الحنفي (المتوفى: ٥٨٧هـ) الناشر: دار الكتب العلمية الطبعة: الثانية،
١٤٠٦هـ - ١٩٨٦م.

- البناية شرح الهداية المؤلف: أبو محمد محمود بن أحمد بن موسى بن أحمد بن حسين الغيتابى الحنفى بدر الدين العيني (المتوفى: ٨٥٥هـ) الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت، لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ
- البيان في مذهب الإمام الشافعي المؤلف: أبو الحسين يحيى بن أبي الخير بن سالم العمراني اليمني الشافعي (المتوفى: ٥٥٨هـ) المحقق: قاسم محمد النوري الناشر: دار المنهاج - جدة الطبعة: الأولى، ١٤٢١ هـ
- التاريخ الكبير المؤلف: محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (المتوفى: ٢٥٦هـ)
- الطبعة: دائرة المعارف العثمانية، حيدر آباد - الدكن.
- تقريب التهذيب المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ) المحقق: محمد عوامة الناشر: دار الرشيد - سوريا الطبعة: الأولى، ١٤٠٦ - ١٩٨٦
- تهذيب التهذيب المؤلف: أبو الفضل أحمد بن علي بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ)
- الناشر: مطبعة دائرة المعارف النظامية، الهند الطبعة: الأولى، ١٣٢٦هـ
- تهذيب الكمال في أسماء الرجال المؤلف: يوسف بن عبد الرحمن بن يوسف، أبو الحجاج، جمال الدين ابن الزكي أبي محمد القضاعي الكلبي المزي (المتوفى: ٧٤٢هـ) المحقق: د. بشار عواد معروف الناشر: مؤسسة الرسالة - بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٠٠ - ١٩٨٠
- التوحيد وإثبات صفات الرب عز وجل المؤلف: أبو بكر محمد بن إسحاق بن خزيمة بن المغيرة بن صالح بن بكر السلمي النيسابوري (المتوفى: ٣١١هـ) المحقق: عبد العزيز بن إبراهيم الشهبان
- الناشر: مكتبة الرشد - السعودية - الرياض الطبعة: الخامسة، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م
- التوضيح لشرح الجامع الصحيح المؤلف: ابن الملقن سراج الدين أبو حفص عمر بن علي بن أحمد الشافعي المصري (المتوفى: ٨٠٤هـ) المحقق: دار الفلاح للبحث العلمي وتحقيق التراث الناشر: دار النوادر، دمشق - سوريا الطبعة: الأولى، ١٤٢٩ هـ - ٢٠٠٨ م

- الثقات المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن مَعْبَد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البُستي (المتوفى: ٣٥٤هـ) الناشر: دائرة المعارف العثمانية بحيدر آباد الدكن الهند الطبعة: الأولى، ١٣٩٣هـ
- الجرح والتعديل المؤلف: أبو محمد عبد الرحمن بن محمد بن إدريس بن المنذر التميمي، الحنظلي، الرازي ابن أبي حاتم (المتوفى: ٣٢٧هـ) الناشر: طبعة مجلس دائرة المعارف العثمانية - بحيدر آباد الدكن - الهند دار إحياء التراث العربي - بيروت الطبعة: الأولى، ١٢٧١ هـ - ١٩٥٢ م
- الجهاد لابن أبي عاصم المؤلف: أبو بكر بن أبي عاصم وهو أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني (المتوفى: ٢٨٧هـ) المحقق: مساعد بن سليمان الراشد الجميد الناشر: مكتبة العلوم والحكم - المدينة المنورة الطبعة: الأولى، ١٤٠٩
- الحاوي الكبير في فقه مذهب الإمام الشافعي وهو شرح مختصر المزني المؤلف: أبو الحسن علي بن محمد بن محمد بن حبيب البصري البغدادي، الشهير بالماوردي (المتوفى: ٤٥٠هـ) المحقق: الشيخ علي محمد معوض - الشيخ عادل أحمد عبد الموجود الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان الطبعة: الأولى، ١٤١٩ هـ - ١٩٩٩ م
- خلاصة تذهيب تهذيب الكمال في أسماء الرجال (وعليه إتخاف الخاصة بتصحيح الخلاصة للعلامة الحافظ البارع علي بن صلاح الدين الكوكباني الصنعاني) المؤلف: أحمد بن عبد الله بن أبي الخير بن عبد العليم الخزرجي الأنصاري الساعدي اليمني، صفى الدين (المتوفى: بعد ٩٢٣هـ) المحقق: عبد الفتاح أبو غدة الناشر: مكتب المطبوعات الإسلامية/دار البشائر - حلب / بيروت الطبعة: الخامسة، ١٤١٦ هـ
- روضة الطالبين وعمدة المفتين المؤلف: أبو زكريا محيي الدين يحيى بن شرف النووي (المتوفى: ٦٧٦هـ) تحقيق: زهير الشاويش الناشر: المكتب الإسلامي، بيروت - دمشق - عمان الطبعة: الثالثة، ١٤١٢هـ / ١٩٩١م
- السنة لابن أبي عاصم المؤلف: أبو بكر بن أبي عاصم وهو أحمد بن عمرو بن الضحاك بن مخلد الشيباني (المتوفى: ٢٨٧هـ) الناشر: المكتب الإسلامي الطبعة: الأولى، ١٤٠٠هـ / ١٩٨٠م

- السنة المؤلف: أبو عبد الرحمن عبد الله بن أحمد بن محمد بن حنبل الشيبانيّ البغدادي (المتوفى: ٢٩٠هـ) (المحقق: د. محمد بن سعيد بن سالم القحطاني الناشر: دار ابن القيم - الدمام للطباعة: الأولى، ١٤٠٦ هـ - ١٩٨٦ م
- سنن أبي داود/ للإمام الحافظ أبي داود سليمان بن الأشعث، إعداد وتعليق عزت عبيد الدعاس وعادل السيد، دار الحديث، بيروت، ١٣٨٨ هـ.
- سنن ابن ماجه/ لأبي عبد الله محمد بن يزيد القزويني ابن ماجه، تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، دار الفكر العربي.
- سنن الترمذي/ لأبي عيسى محمد بن عيسى بن سورة، تحقيق أحمد شاكر، شركة مكتبة ومطبعة مصطفى البابي الحلبي وأولاده، مصر، ط الثانية، ١٣٩٨ هـ.
- سنن الدارقطني/ لشيخ الإسلام علي بن عمر الدارقطني، عنى به السيد عبد الله هاشم.
- سنن الدارمي/ للحافظ أبي محمد الدارمي، تخريج وتعليق السيد عبد الله هاشم، حديث أكاديمي، باكستان، ١٤٠٤ هـ.
- السنن الكبرى/ للبيهقي، دار الفكر.
- سنن النسائي الصغرى بشرح الحافظ جلال الدين السيوطي وحاشية الإمام السندي، دار الفكر، بيروت، ١٣٤٨ هـ.
- السنن الكبرى للنسائي السنن الكبرى: لأحمد بن شعيب النسائي (ت ٣٠٣هـ)، تحقيق: د. عبد الغفار سليمان وسيد حسن، دار الكتب العلمية ببيروت، ط: الأولى (١٤١١هـ).
- شرح الزركشي على مختصر الخرقى المؤلف: شمس الدين محمد بن عبد الله الزركشي المصري الحنبلي (المتوفى: ٧٧٢هـ) الناشر: دار العبيكان الطبعة: الأولى، ١٤١٣ هـ - ١٩٩٣ م
- شرح السنة البغوي المؤلف: محيي السنة، أبو محمد الحسين بن مسعود بن محمد بن الفراء البغوي الشافعي (المتوفى: ٥١٦هـ) تحقيق: شعيب الأرنؤوط - محمد زهير الشاويش الناشر: المكتب الإسلامي - دمشق، بيروت الطبعة: الثانية، ١٤٠٣ هـ - ١٩٨٣ م
- شرح الطيبي على مشكاة المصابيح المسمى بـ (الكاشف عن حقائق السنن) المؤلف: شرف الدين الحسين بن عبد الله الطيبي (٧٤٣هـ) المحقق: د. عبد الحميد هنداوي الناشر: مكتبة نزار مصطفى الباز (مكة المكرمة - الرياض) عدد الأجزاء: ١٣ (١٢) ومجلد للفهارس) (في ترقيم مسلسل واحد) الطبعة: الأولى، ١٤١٧ هـ - ١٩٩٧ م

- شرح مصابيح السنة للإمام البيهقي لابن ملك الحنفي المؤلف: محمد بن عز الدين عبد اللطيف بن عبد العزيز بن أمين الدين بن فرشتا، الرومي الكرمانى، الحنفى، المشهور بـ ابن الملك (المتوفى: ٨٥٤ هـ)
- تحقيق ودراسة: لجنة مختصة من المحققين بإشراف: نور الدين طالب الناشر: إدارة الثقافة الإسلامية الطبعة: الأولى، ١٤٣٣ هـ - ٢٠١٢ م
- شعب الأيمان. لأبي بكر أحمد بن الحسين البيهقي. تحقيق عبد العلي عبدالمجيد. الدار السلفية. بومباي. الهند الطبعة الأولى ١٤٠٨ هـ
- صحيح ابن حبان (لإحسان في تقريب صحيح ابن حبان). المؤلف: محمد بن حبان بن أحمد بن حبان بن معاذ بن معاذ بن معبد، التميمي، أبو حاتم، الدارمي، البستي (المتوفى: ٣٥٤ هـ) ترتيب: الأمير علاء الدين علي بن بلبان الفارسي (المتوفى: ٧٣٩ هـ) حققه وخرج أحاديثه وعلق عليه: شعيب الأرنؤوط الناشر: مؤسسة الرسالة، بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٠٨ هـ - ١٩٨٨ م
- صحيح ابن خزيمة/ لأبي بكر بن خزيمة، تحقيق محمد مصطفى الأعظمي، المكتب الإسلامي، ط الأولى ١٣٩٥ هـ شرح النووي على صحيح مسلم المطبوع بحاشية الصحيح بالمطبعة المصرية ومكتبتها.
- صحيح البخاري مع شرحه فتح الباري، مصورة الطبعة السلفية، ترتيب محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة، بيروت.
- صحيح وضعيف سنن ابن ماجة المؤلف: محمد ناصر الدين الألباني (المتوفى: ١٤٢٠ هـ) مصدر الكتاب: برنامج منظومة التحقيقات الحديثية - المجاني - من إنتاج مركز نور الإسلام لأبحاث القرآن والسنة بالإسكندرية
- صحيح وضعيف سنن أبي داود المؤلف: محمد ناصر الدين الألباني (المتوفى: ١٤٢٠ هـ) مصدر الكتاب: برنامج منظومة التحقيقات الحديثية - المجاني - من إنتاج مركز نور الإسلام لأبحاث القرآن والسنة بالإسكندرية
- عقد الجواهر الثمينة في مذهب عالم المدينة المؤلف: أبو محمد جلال الدين عبد الله بن نجم بن شاس بن نزار الجذامي السعدي المالكي (المتوفى: ٦١٦ هـ) دراسة وتحقيق: أ. د. حميد بن محمد لحر الناشر: دار الغرب الإسلامي، بيروت - لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٢٣ هـ - ٢٠٠٣ م

- عون المعبود شرح سنن أبي داود. أبي الطيب محمد شمس الحق العظيم أباري. تحقيق عبد الرحمن محمد عثمان. المدينة المنورة. المكتبة السلفية. الطبعة الثانية. ١٣٨٨ هـ.
- فتح الباري بشرح صحيح البخاري/ للحافظ ابن حجر العسقلاني، مصورة الطبعة السلفية، ترتيب محمد فؤاد عبد الباقي، دار المعرفة، بيروت.
- القاموس المحيط/ للعلامة اللغوي الفيروز آبادي، تحقيق مكتب تحقيق التراث في مؤسسة الرسالة، بيروت، ط الثانية، ١٤٠٧ هـ.
- القول المفيد على كتاب التوحيد المؤلف: محمد بن صالح بن محمد العثيمين (المتوفى: ١٤٢١هـ) الناشر: دار ابن الجوزي، المملكة العربية السعودية الطبعة: الثانية، محرم ١٤٢٤هـ.
- كشف القناع عن متن الإقناع المؤلف: منصور بن يونس بن صلاح الدين ابن حسن بن إدريس البهوتي الحنبلي (المتوفى: ١٠٥١هـ) الناشر: دار الكتب العلمية
- كفاية الأخيار في حل غاية الإختصار المؤلف: أبو بكر بن محمد بن عبد المؤمن بن حريز بن معلى الحسيني الحصني، تقي الدين الشافعي (المتوفى: ٨٢٩هـ) المحقق: علي عبد الحميد بلطجي ومحمد وهبي سليمان الناشر: دار الخير - دمشق الطبعة: الأولى، ١٩٩٤
- مجموع فتاوى شيخ الإسلام ابن تيمية، جمع وترتيب عبد الرحمن بن قاسم، مكتبة المعارف، الرياض.
- مستترك على الصحيحين/ للحاكم أبي عبد الله النيسابوري، دار الفكر، بيروت، ١٣٩٨ هـ.
- مختار الصحاح المؤلف: زين الدين أبو عبد الله محمد بن أبي بكر بن عبد القادر الحنفي الرازي (المتوفى: ٦٦٦هـ) المحقق: يوسف الشيخ محمد الناشر: المكتبة العصرية - الدار النموذجية، بيروت - صيدا الطبعة: الخامسة، ١٤٢٠هـ / ١٩٩٩م
- مرقة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح المؤلف: علي بن (سلطان) محمد، أبو الحسن نور الدين الملا الهروي القاري (المتوفى: ١٠١٤هـ) الناشر: دار الفكر، بيروت - لبنان الطبعة: الأولى، ١٤٢٢هـ - ٢٠٠٢م
- مستخرج أبي عوانة المؤلف: أبو عوانة يعقوب بن إسحاق بن إبراهيم النيسابوري الإسفراييني (المتوفى: ٣١٦هـ) تحقيق: أيمن بن عارف الدمشقي الناشر: دار المعرفة - بيروت الطبعة: الأولى، ١٤١٩هـ - ١٩٩٨م.

- المستدرک علی الصحیحین المؤلف: أبو عبد الله الحاكم محمد بن عبد الله بن محمد بن حمدويه بن نعيم بن الحكم الضبي الطهماني النيسابوري المعروف بابن البيع (المتوفى: ٤٠٥هـ) تحقيق: مصطفى عبد القادر عطا الناشر: دار الكتب العلمية - بيروت الطبعة: الأولى، ١٤١١ - ١٩٩٠
- مسند سعد بن أبي وقاص المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن إبراهيم بن كثير بن زيد بن أفلح بن منصور بن مزاحم العبدي المعروف بـ الدَّورقي (المتوفى: ٢٤٦هـ) المحقق: عامر حسن صبري الناشر: دار البشائر الإسلامية - بيروت الطبعة: الأولى، ١٤٠٧
- مسند الإمام أحمد، دار صادر، بيروت.
- مسند أبي يعلى الموصلي/ أحمد بن علي بن المثنى التميمي، حققه وخرج أحاديثه حسين سليم أسد، دار المأمون للتراث، دمشق، ١٤٠٤ هـ.
- مسند البزار (البحر الزخار)/ لأبي بكر أحمد البزار، تحقيق محفوظ الرحمن زين الله، مؤسسة علوم القرآن، بيروت، ١٤٠٩ هـ.
- مسند الحميدي. للحميدي. تحقيق حبيب الرحمن الأعظمي. بيروت. عالم الكتب. بدون رقم وتاريخ
- مسند الإمام أحمد بن حنبل (نسخة أخرى) المؤلف: أبو عبد الله أحمد بن محمد بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني (المتوفى: ٢٤١هـ) المحقق: أحمد محمد شاكر الناشر: دار الحديث - القاهرة الطبعة: الأولى، ١٤١٦ هـ - ١٩٩٥ م
- مسند الطيالسي. سليمان بن داود بن الجارود الطيالسي. مكتبة المعارف. الرياض. مصوره عن مكتبة دار المعرفة. بدون رقم وتاريخ
- مسند إسحاق بن راهويه المؤلف: أبو يعقوب إسحاق بن إبراهيم بن مخلد بن إبراهيم الحنظلي المروزي المعروف بـ ابن راهويه (المتوفى: ٢٣٨هـ) المحقق: د. عبد الغفور بن عبد الحق البلوشي الناشر: مكتبة الإيمان - المدينة المنورة الطبعة: الأولى، ١٤١٢ - ١٩٩١
- مصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه المؤلف: أبو العباس شهاب الدين أحمد بن أبي بكر بن إسماعيل بن سليم بن قايماز بن عثمان البوصيري الكناني الشافعي (المتوفى: ٨٤٠هـ) المحقق: محمد المنتقى الكشناوي الناشر: دار العربية - بيروت الطبعة: الثانية، ١٤٠٣ هـ

- المصباح المنير في غريب الشرح الكبير المؤلف: أحمد بن محمد بن علي الفيومي ثم الحموي، أبو العباس (المتوفى: نحو ٧٧٠هـ) الناشر: المكتبة العلمية - بيروت
- المصنف في الأحاديث والآثار/لابن أبي شيبه، تحقيق حقه وصححه عبد الخالق الأفغاني، الدار السلفية، الهند، ط الثانية، ١٣٩٩ هـ.
- المطع على ألفاظ المقنع المؤلف: محمد بن أبي الفتح بن أبي الفضل البجلي، أبو عبد الله، شمس الدين (المتوفى: ٧٠٩هـ) المحقق: محمود الأرنؤوط وياسين محمود الخطيب الناشر: مكتبة السوادي للتوزيع الطبعة: الطبعة الأولى ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٣ م
- المعجم الكبير/للحافظ أبي القاسم الطبراني، حقه وخرج أحاديثه حمدي عبد المجيد السلفي، ط الثانية.
- المعجم الوسيط المؤلف: مجمع اللغة العربية بالقاهرة (إبراهيم مصطفى / أحمد الزيات / حامد عبد القادر / محمد النجار) الناشر: دار الدعوة
- المغني/للموفق ابن قدامة المقدسي، تحقيق عبد الله التركي وعبد الفتاح الحلو، دار هجر للطباعة والنشر، القاهرة، ط الأولى، ١٤٠٦ هـ.
- مغني المحتاج إلى معرفة معاني ألفاظ المنهاج المؤلف: شمس الدين، محمد بن أحمد الخطيب الشربيني الشافعي (المتوفى: ٩٧٧هـ) الناشر: دار الكتب العلمية الطبعة: الأولى، ١٤١٥هـ - ١٩٩٤م
- المنتقى لابن الجارود. محمد بن علي بن محمد الجارود. حديث أكاديمي. باكستان ١٤٠٦ هـ
- الموطأ/ للإمام مالك بن أنس، صححه ورقمه وخرجه محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي.
- ميزان الاعتدال في نقد الرجال المؤلف: شمس الدين أبو عبد الله محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز الذهبي (المتوفى: ٧٤٨هـ) تحقيق: علي محمد البجاوي الناشر: دار المعرفة للطباعة والنشر، بيروت - لبنان الطبعة: الأولى، ١٣٨٢ هـ - ١٩٦٣ م